

على السلام مسلمة قال اسعد المولى المحمد بن ابي حمزة عن ابي بصير
 قال لا اصل لها ولكن روي ان عليا رضي الله عنه قال رجل خرج من ايام طهرت
 فلا تحسنت قلبه هذا الخلد لم يبع منه شي ولو قال انسان لصاحبه هل تسلم
 اللون والموالفة واستجاب الود ادام الله لك النعيم ويخوذ ذلك من الدنيا فلا
 بأس به مسلمة اذا استدى المار بالمردور عليه فقال صيقل ليدانها وبالسواه
 او فوالك الله او لا وحشي الله منك او غير ذلك من الالفاظ التي يستعملها
 الناس في العاد لم يستحق جوابا لكن لو دعاه له جباله ذلك كان حسنا الا
 ان يترك جوابه بالكلمة زجورا في كل لغة وانما الله السلام وتاديبه بالوعيد
 في الاعتناء بالانذار بالسلام فصل اذا اراد تقبيل ربه ان كان
 ذلك من ربه وصلاحه او علمه وسفرته وصيافته او نحو ذلك من الامور الدينية
 لم يترك بل يستحب وان كان لحناءه ودينه وثروته وسنوكه وجاهته عند
 اهل الدنيا ويخوذ ذلك من ماله وسنن الله الكراهه وقال المتوفى بن ابي عمير
 لا يجوز فاستار اليه حرام روي في سنن ابي داود عن زارع رضي
 الله عنه وكان في وفد عبد القيس قال جعلنا ننادي من رواقنا فنقبيل
 بن النبي صلى الله عليه وسلم ورجله عليه زارع بزاري اوله وراعيه
 الا لفت على لفظ زارع الحظ وعمرها وروى في سنن ابي داود ايضا عن
 من عمر رضي الله عنه فمضم قال فيها فذلتها لعني من النبي صلى الله عليه وسلم فقلت
 بيه واما تقبيل الرجل خذ ولده الصغير واجبه وقبلة غيره من اطرافه
 على وجه الشفقة والرحمة واللطف ومحبة القرابة منه والاحاديث
 كره محبة مشهوره وسوا الولد الذكر والانثى وكذلك قبلة ولد صدقة
 يخرج من صفار الاطفال على هذا الوجه واما التقبيل المشهور فمما لا ينافي
 وسوا في ذلك الموالد وعجزة بل المقارنة بالمشهور حرام بالاتفاق على
 الا حصى وروى في صحيح العمالي وسلم عن ابي بصير رضي الله عنه

الذي صلى الله عليه وسلم احسن من علي رضي الله عنهما وعنه الا فرغ من حاسب النبي
 فقال لا فرغ اني عشت من الولد ما عقلت منهم احدا فنظره الله رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ثم قال من لا يرجح لا يرجح وروى في صحيحه عن عائشة
 رضي الله عنها قالت قدمت ناس من اعراب على رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقالوا نقتلون صبياناك فقالوا نعم والوالد كما ولدته ما يقتل فقال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم او املاكم ان كان الله يقول بفتح مثل الهمزة هذي لفظ احدك
 اله وايات وهو مروي بالفاظ وروى في صحيح البخاري وعنه عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنة ابي هريرة فقتله وشتمه وروينا
 في سنن ابي داود عن ابي بصير رضي الله عنه قال دخلت مع ابي بصير رضي الله
 عنه اول ما قدم المدينة فاذا عائشة ابنته رضي الله عنها صلحة فداها بها
 حتى فاتها او لمك فقال لعفا انت يا بنية وقبل خرابا وروى في صحيحه
 والنسائي ومن لجه بالاسم نينا الصبي عن صفوان بن عسال الهادي رضي الله عنه
 وعسال بن العيز وشهد بين المسلمين قال قال ابو بصير رضي الله عنه
 بنا الى هذا النبي فاينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلا عن تسع ايات
 بركات تذكرك بها لقوله فقبلوا بده ورجله وقال لا تشبهه انك في وروى في
 في سنن ابي داود بالاسناد الصحيح المبدع عن ابي بصير رضي الله عنه قال رأت
 ابنة ابي بصير قبل خرابا احسن من علي رضي الله عنه فقلت ابولصق بالمؤمن الضاد
 الهجاء اسمه المذنب من مالك من قطعه باع ثقتي وعني من عمر رضي الله عنه انه كان
 يقبل الله سالما ويقول اجبوا من شيخ يقبل شيخا وعن سهل بن عبد الله المشزري
 السدي كليل احد افراد لغة العمه وعباد يا رضي الله عنه انه كان ياتي ابا داود
 السجستاني ويقول اخرج لي لسانك الذي خذت من احد ابي رسول الله صلى
 الله عليه وسلم لا قبله يقبله واحوال السلف في هذا الباب اكثر من ان تحتمل
 فصل ولا بأس بتقبيل وجه الميت الصالح للبرك ولا بأس بتقبيل الرجل

وروي في صحيحه عن ابي بصير رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبيل رجل قبيلته